

102277 - هل يجوز للأطفال أن يرسموا صوراً لذوات الأرواح؟

السؤال

هل يجوز للأطفال أن يرسموا حيوانات أو كائنات حية؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

لا يجوز رسم وتصوير ذوات الأرواح، سواء كان ذلك نحتاً، أو ورقاً، أو قماشاً، أو غيره؛ لما روى البخاري (2105) ومسلم (2107) عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها (أنها اشتربت ثمراً فيها تصاوير، فلما رأها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخلها، قالت: فعمرت في وجهه الكراهيَة، فقلت: يا رسول الله، أثوب إلى الله، وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، ماداً أذنبت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما بال هذه التمرة؟ قلت: اشتربتها لك لتقعد عليها وتتوسدَها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أصحاب هذه الصور يوم القيمة يُعدبون، فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم، وقال: إن النبي الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة).

والنمرقة: الوسادة التي يجلس عليها.

وروى مسلم (2110) عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها. فقال له: أتبئك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يقول كل مصوِّر في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتشدده في جهنم)

وقال إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له.

قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم: "قال أصحاباً وغيرهم من العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحرير، وهو من الكبائر؛ لأنَّه مُتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِهَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَحَادِيثِ، وَسَوَاءٌ صَنَعَهُ بِمَا يُمْتَهِنُ أَوْ بِغَيْرِهِ، فَصَنَعَتْهُ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ مُصَاهَةً لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَوَاءٌ مَا كَانَ فِي تَوْبَةٍ أَوْ بِسَاطَةٍ أَوْ دِرْهَمٍ أَوْ فَلْسٍ أَوْ إِنَاءٍ أَوْ حَائِطٍ أَوْ غَيْرَهَا. وَأَمَّا تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغيرها ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فلييس بحرام" انتهى.

وجاء في "فتاوي اللجنة الدائمة" (1/479): "مدار التحرير في التصوير كونه تصويراً لذوات الأرواح، سواء كان نحتاً أم تلويناً في جدار أو قماش أو ورق أم كان نسيجاً، وسواء كان بريشة أم قلم أم بجهاز، وسواء كان الشيء على طبيعته أم دخله الخيال فصغر أو أكبر أو جمل أو شوه أو جعل خطوطاً تمثل الهيكل العظمي. فمناط التحرير كون ما صور من ذوات الأرواح، ولو كالصور الخيالية التي تجعل لمن يمثل القدامى من الفراعنة وقادرة الحروب الصليبية وجندوها، وكصورة عيسى ومريم المقامتين في الكنائس.. إلخ، وذلك لعموم النصوص، ولما فيها من المضاهاة، ولكونها ذريعة إلى الشرك" انتهى.

ثانياً :

الطفل وإن كان غير مكلف إلا أنه يلزم ولئه منعه من الحرام، وزجره عنه، إنكاراً للمنكر، وتربيته للطفل، وتعويذه له على الخير.

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا التَّأْسُ وَالْجِحَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ) التحرير/6

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .. وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا) رواه البخاري (893) ومسلم (1829).

فعلىولي الطفل أن ينشئه علىبعد عن تصوير ورسم ذوات الأرواح، وأن يبين له تحريم ذلك .
وعليه أن يبحث عن بدائل مباحة وهي موجودة والحمد لله، كرسم الخضروات والفاكهه والأشجار والبحار.. وكل ما ليس له روح .
والله أعلم .